

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

و هذا باطن الآية الموافق لظاهرها فإنه لما أمر بالإستغفار عند ظهور الدين و الإستغفار يؤمر به عند ختام الأعمال و بظهور الدين حصل مقصود الرسالة علموا أنه إعلام بقرب الأجل مع أمور آخر و فوق كل ذي علم عليم .

و الإستدلال على الشيء بملزوماته و الشيء قد يكون له لازم و للازمه لازم و هلم جرا فمن الناس من يكون أفطن بمعرفة اللوازم من غيره يستدل بالملزوم على اللازم و من الناس من لا يتصور اللازم و لو تصوره لم يعرف الملزوم بل يقول يجوز أن يلزم و يجوز أن لا يلزم و يحتمل و يحتمل و تردد الإحتمل هو من عدم العلم و إلا فالواقع هو أحد أمرين فحيث كان إحتمال بلا ترجيح كان لعدم العلم بالواقع و خفاء دليله و غيره قد يعلم ذلك و يعلم دليله

و من ظن أن ما لا يعلمه هو لا يعلمه غيره كان من جهله فلا ينفي عن الناس إلاما علم إنتفاؤه عنهم و فوق كل ذي علم عليم أعلم منه حتى ينتهي الأمر إلى □ تعالى و هذا قد بسط فى مواضع .

ثم أنهم يقولون المأثور عن السلف هو السكوت عن الخوض فى